المحاضرة الثالثة

طبقات المجتمع الاثيني

ينقسم المجتمع الاثيني الى ثلاث طبقات رئيسية تختلف احداهما عن الاخرى سياسيا وقانونيا واجتماعيا. وهي:

- طبقة الارقاء: وتمثل قاعدة الهرم الاجتماعي لمدينة اثينا، حيث يشكل افرادها نسبة الثلث من سكان المدينة، هؤلاء محرومون من حق المشاركة السياسية، كما ان ليس لهم شخصية قانونية.
- طبقة الاجانب: وتتألف هذه الطبقة من جميع الاثينيين الذين لم يولدوا لا هم ولا آبائهم في اثينا ولم يتعلموا طبقا لمناهجها التعليمية والتربوية، اعضاء هذه الطبقة على الرغم من منحهم حرية ممارسة العمل التجاري، إلا انهم محرومون ايضا من المشاركة في العمل السياسي .
- طبقة المواطنين الاحرار: وهي الطبقة الوحيدة التي لها الحق في الاسهام في الحياة السياسية للمدينة، حيث يتمتع اعضائها بالأهلية الكاملة لتولي الوظائف العامة والمشاركة في شرف الانضمام الى الجيش وقيادته، فصفة المواطنة تسبغ على

حاملها عضوية المدينة وتؤهله على الاقل للحد الادنى من المشاركة في النشاط السياسي وفي الشؤون العامة .

شروط المواطنة في دولة المدينة:

هناك شرطان يجب توفرهما لكي يتمتع الشخص بصفة المواطنة ، وهي:

- الميلاد لأب وام اثينيين.
- ان يبلغ الشخص الثامنة عشر من العمر وقيد اسمه في السجلات المعدة لذلك في العام الاول للمولد، وان يتم التأكد من هذا القيد عند بلوغ سن السادسة عشر، مع ذلك فإن شروط المواطنة قد تم تجاوزها في بعض الاحيان، حيث تمنح الجنسية كمكافئة عن خدمات اقتصادية او عسكرية يقدمها الشخص للدولة.

ـ ما هي المؤسسات السياسية في دولة المدينة في اثينا؟

المؤسسات التي طبعت الحياة السياسية في دولة المدينة في اثينا هي:

- الجمعية – المؤتمر العام: تضم هذه الجمعية جميع المواطنين الاثينيين الذكور الذين تتراوح اعمارهم بين الثامنة

عشر والعشرين عاما تجتمع بصفة دورية عشر مرات في السنة، وتمارس اختصاصات ذات صفة تشريعية وتنفيذية وقضائية.

- مجلس الخمسمائة: هو بمثابة اللجنة المركزية للمؤتمر العام وهو الجهاز الحكومي الذي يعمل بين دورات انعقاد الجمعية ويدير نشاطات ذلك الجسد السياسي عند انعقاده، ويتألف من خمسمائة عضو يمثلون قبائل اثينا العشر، مدة العضوية في هذا المجلس سنة واحدة فقط، ويمارس مهام تشريعية وتنفيذية وقضائية.

- المحاكم: تتشكل المحاكم عن طريق اختيار كل وحدة من وحدات اثينا المئة لستين عضوا يمثلونها في الهيئة القضائية، اعضاء هذه المحاكم يملكون صفتان، صفة المحلفين وصفة القضاة، وتتحدد هذه الصفة وفق طبيعة انعقاد هذه الهيئة وطبيعة الحكم الصادر في كل قضية، وتمارس المحاكم مهام تشريعية وتنفيذية وقضائية ، لذلك فإن ما يؤشر على عمل هذه المؤسسات الثلاث هو التداخل في الاختصاصات بشكل واضح .